

الوضوء على ضوء الكتاب والسنة

(67) فهذا ابن منظور يفسّر الكعب بقوله: كلّ مفصل للعظام، وبالعظم الناشئ فوق قدمه الذي يقال له "مشط القدم وقبتها"، ثم يقول: وقيل الكعبان في الإنسان العظماء الناشزان من جانبي القدم (1) وقال الراغب: كعب الرجل العظم الذي عند ملتقى القدم والساق، وكل ما بين العقدين من القصب والرمح يقال له كعب تشبيهاً بالكعب للمفصل بين العقدين، كمفصل الكعب بين الساق والقدم (2) ترى أنّّه لم يفسره إلاّ بالمفصل، ولم يفسره بالمنجمين الناتئين في جانبي الرجل. وقال الزبيدي: الكعب العظم لكل ذي أربع، وهو كل مفصل للعظام، ومن الإنسان ما أشرف فوق رصغه، عند قدمه، وكل شيء علا وارتفع فهو كعب (3) فالرسغ في قوله "ما أشرف فوق رصغه" عبارة: عن عظم واقع بين مشط القدم والساق، فما ارتفع عليه هو الكعب ولا يريد المنجمين، لأنّهما ليسا فوق الرسغ. وقال الفيومي: الكعب عند ابن الأعرابي وجماعة هو المفصل بين الساق والقدم. نعم نقل عن أبي عمرو بن العلاء والأصمعي: أنّّه العظم الناشئ في جانب (4) القدم عند ملتقى الساق والقدم، فيكون لكل قدم كعبان عن يمينها وميسرتها (5) _____ 1 . لسان العرب: مادة كعب. 2. الراغب الاصفهاني: المفردات: مادة كعب. 3. الزبيدي: تاج العروس: مادة كعب. 4. الصحيح: "جانبي". 5. الفيومي: المصباح المنير: مادة كعب.